106481 ـ حكم من يصلي ولا يزكي ولا يصوم ، أو يحج ولا يصلي

السؤال

قرأت في بعض أجوبتكم أن الذي يصوم ولا يصلي لا يجوز صومه ، والآن العكس فهل الذي يصلي ولا يصوم تجوز صلاته ، وهل الذي لا يزكي ويصلي تجوز صلاته . وهل الذي يحج ولا يصلي يجوز حجه ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

"من ترك صوم شهر رمضان جحداً لوجوبه كفر ، ولا تصح صلاته ، ومن تركه عمداً وتساهلاً فلا يكفر في الأصح وتصح صلاته ، ومن ترك الزكاة المفروضة جحداً لوجوبها كفر ولا تصح صلاته ، ومن تركها عمداً تساهلاً وبخلاً فلا يكفر وتصح صلاته ، وهكذا الحج من تركه جحداً لوجوبه مطلقاً كفر أما من تركه مع الاستطاعة لم يكفر وتصح صلاته .

وبالله التوفيق ، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم" انتهى .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء .

الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز ... الشيخ عبد الرزاق عفيفي ... الشيخ عبد الله بن قعود .

"فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء" (10/143، 144) .

ومن ترك الصلاة فهو كافر مرتد على الصحيح من أقوال أهل العلم ، فلا تصح له عبادة من العبادات .

وانظر : جواب السؤال رقم (5208) .